العالمية لتنفيذ أهداف السنة الدولية للمرأة[٢٦] ، وبرنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة[٢٧] : والتي تعترض أيضاً وضع تصور منظوري لمركز المرأة في لمستقبل ،

وإذ يتطلع إلى المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، المزمع عقده في سنة ١٩٨٥ والذي سيقوم باستعراض وتقييم منجزات العقد والحاجة إلى استمرار هذه المنجزات بعد نهاية العقد ،

وإذ يدرك ضرورة بذل المزيد من الجهود للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في كل من مجالات النشاط الإنساني ،

وإذ يؤكد أن الأهداف والاستراتيجيات والتدابير الرامية إلى تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية للمرأة ينبغي أن تصبح جزءًا لا يتجزأ من الخطط الإنمائية الوطنية ومن الاستراتيجيات الإنمائية الدولية ، بما في ذلك الجهود المبذوله لإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ،

وإذ يؤكد من جديد وجود صلة لا تنكسر بين السلم والتنمية ، والحاجة الملحّة إلى وقف سباق التسلح ، والإفراج بالتالي عن موارد إضافية قيّمة يمكن استخدامها من أجل تنمية البلدان النامية ويمكن أن تساهم في تحقيق الرفاهية والرخاء للجميع ،

وإذ يلاحظ أنه ، إلى أن يتحقق نزع السلاح الشامل ، ينبغي للنساء والرجال في جميع أنحاء العالم أن يظلوا يقظين وأن يبذلوا قصارى جهودهم لتحقيق السلم ،

وإذ يأخذ في اعتباره أن ملايين النساء لا يزلن يتعرضن لمعاناة رهيبة وأن كرامتهن الإنسانية تنتهك نتيجة لوجود مختلف أشكال ومظاهر الاستعمار والسيطرة الأجنبية والفصل والتمييز العنصريين ،

١ - **يؤكد من جديد** الحاجة الملحّة إلى تحقيق غايات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، وأهداف التنمية الاجتماعية - الاقتصادية التي أقرّها المجتمع الدولي ، ومنها القضاء على الجوع وسوء التغذية ، وتحقيق العمالة الكاملة بحلول عام ٢٠٠٠ ، وتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ، ووضع سياسات سكانية ملائمة وتخفيض معدل الوفيات بين الأطفال الرضّع ، وتوفير المياه النقية والمرافق الصحية الكافية بحلول سنة ١٩٩٠ ، والوصول بالعمر المتوقع إلى ٦٠ سنة كحد أدنى بحلول سنة ٢٠٠٠ ، وتعميم الالتحاق بالمدارس الابتدائية بحلول سنة ٢٠٠٠ ، ومشاركة النساء مشاركة كاملة بوصفهن عاملات ومستفيدات على السواء ، في جميع قطاعات عملية التنمية وعلى جميع مستوياتها ؛

٢ - **يؤكد** على أن الاحتلال الأجنبي ، والاستعمار ، والفصل العنصري ، والعنصرية ، والتمييز العنصري ، وحرمان الشعوب من حق تقرير المصير ومن جميع حقوق الإنسان المعترف بها عالمياً ، تمثل عقبات خطيرة في طريق السلم والتنمية ؛

٣ - **يوصي** بأن تنظر الدول ، لاسيما الدول ذات الأهمية العسكرية ، لدى إعداد برامجها الوطنية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية ، في اتخاذ تدابير لتحويل بعض الموارد التي تنفق في الأغراض العسكرية لإنفاقها في تعزيز التقدم الاجتماعي ؛

٤ - **يرى** أنه لم تتحقق بعد أهداف العقد المتمثلة في المساواة والتنمية والسلم ، بصورتها الواردة في خطة العمل العالمية لتنفيذ أهداف السنة الدولية للمرأة وفي برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة ؛

٥ - **يرى** أن تستمر أنشطة المجتمع الدولي والأمم المتحدة بعد انتهاء عقد الأمم المتحدة للمرأة ، وأن توجه نحو تحقيق المساواة للمرأة في المعاملة وإدماجها إدماجاً كاملاً في التنمية في ظل ظروف يسودها السلم .

الجلسة العامة ١٩
٢٤ أيار/مايو ١٩٨٤

١٧/١٩٨٤ - المرأة في ظل نظام الفصل العنصري

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن حالة النساء والأطفال الذين يعيشون في ظل أنظمة الأقليات العنصرية وفي الأراضي العربية المحتلة والأراضي المحتلة الأخرى[٢٨] ،

وإذ يضع في اعتباره استنتاجات المؤتمر الدولي المعني بالمرأة ونظام الفصل العنصري ، الذي عقد في بروكسل في الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيار/مايو ١٩٨٢ ، والإعلان الذي اعتمده المؤتمر[٢٩] ،

وإذ يلاحظ الاحتفال الواسع النطاق بيوم ٩ آب/أغسطس من كل عام بصفته اليوم الدولي للتضامن مع كفاح المرأة في

---

(٢٦) تقرير المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة ، مدينة مكسيكو ، ١٩ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ١٩٧٥ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E. 76. IV. 1) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(٢٧) انظر : تقرير المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة ، المساواة والتنمية والسلم ، كوبنهاغن ، ١٤ - ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E. 80. IV. 3) ، الفصل الأول الفرع باء .

(٢٨) E/CN. 6/1984/10 .

(٢٩) انظر : A/37/261-S/15150 .

جنوب افريقيا وناميبيا ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٧٢/٣٦ كاف المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ،

١ - **يعرب عن تقديره** للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري وفرقة العمل المعنية بالنساء والأطفال التابعة لها ، لما توليانه من اهتمام خاص لمحنة النساء والأطفال في ظل الفصل العنصري ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٧٢/٣٦ كاف ؛

٢ - **يعرب عن تقديره** للجنة الدولية للتضامن مع كفاح المرأة في جنوب افريقيا وناميبيا لما تضطلع به من أنشطة لمساندة النساء والأطفال الذين يعيشون في ظل الفصل العنصري ، ويحث اللجنة على بذل مزيد من الجهود لمساندة النساء والأطفال الذين يعيشون في ظل الفصل العنصري ؛

٣ - **يحث** كل الحكومات ، وهيئات الأمم المتحدة ، والمنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، والجماعات النسائية والمناهضة للفصل العنصري وغيرها من الجماعات المعنية ، على منح الأولوية العليا لتدابير تقديم المساعدة إلى المرأة في جنوب افريقيا وناميبيا ، حتى نهاية عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، وبعد نهايته ؛

٤ - **يدعو** اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، وفرقة العمل المعنية بالنساء والأطفال التابعة لها ، إلى مواصلة أنشطتها في مجال تعزيز نشر المعلومات المتعلقة بالنساء والأطفال الذين يعيشون في ظل الفصل العنصري ، على أوسع نطاق ممكن ؛

٥ - **يناشد** جميع الحكومات ، وهيئات الأمم المتحدة ، والمنظمات الدولية والإقليمية والحكومية الدولية وغير الحكومية ، والجماعات النسائية والمناهضة للفصل العنصري وغيرها من الجماعات المعنية ، أن تدعم مختلف مشاريع حركات التحرير الوطني ودول خط المواجهة الرامية إلى مساعدة اللاجئات والأطفال اللاجئين من جنوب افريقيا وناميبيا ؛

٦ - **يرجو** من الأمين العام أن يقدم إلى لجنة مركز المرأة في دورتها الحادية والثلاثين تقريراً أولياً عن تدابير تقديم المساعدة إلى النساء داخل جنوب افريقيا وناميبيا وإلى نساء جنوب افريقيا وناميبيا اللاتي أصبحن لاجئات بسبب ممارسة الفصل العنصري ؛

٧ - **يطلب** إلى جميع المنظمات النسائية مساندة نساء ناميبيا في جهودهن من أجل تحقيق الاستقلال وفقاً لقرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ .

الجلسة العامة ١٩
٢٤ أيار/مايو ١٩٨٤

١٨/١٩٨٤ - حالة المرأة الفلسطينية داخل الأراضي العربية المحتلة وخارجها

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يساوره عميق القلق بشأن الظروف المعيشية السائدة للمرأة الفلسطينية داخل الأراضي العربية المحتلة وخارجها ،

وإذ يسلّم بأن التشريد الجماعي للنساء الفلسطينيات من وطنهن يؤثر تأثيراً خطيراً على مشاركتهن وإدماجهن في عملية التنمية ،

وإذ يلاحظ أنه لم يتم في نطاق منظومة الأمم المتحدة إجراء دراسة شاملة لحالة المرأة الفلسطينية داخل الأراضي العربية المحتلة وخارجها ، منذ انعقاد المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، في كوبنهاغن من ١٤ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ ،

وإذ يشير إلى القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وغيرهما من منظمات الأمم المتحدة المختصة ،

وإذ يحيط علماً بالفصل الثاني من تقرير الأمين العام عن حالة النساء والأطفال الفلسطينيين الذين يعيشون في الأراضي العربية المحتلة(٣٠) ، والذي قدم إلى لجنة مركز المرأة في دورتها الثلاثين ،

١ - **يرجو** من الأمين العام تقديم نص مستكمل من هذا التقرير إلى لجنة مركز المرأة في دورتها الحادية والثلاثين ؛

٢ - **يرجو أيضاً** من الأمين العام إعداد تقرير شامل عن حالة النساء الفلسطينيات اللاتي يعشن داخل الأراضي العربية المحتلة وخارجها ، لتقديمه إلى لجنة مركز المرأة في دورتها الثانية والثلاثين ؛

٣ - **يرجو كذلك** من الأمين العام تقديم تقرير مؤقت عن إعداد هذه الدراسة ، إلى لجنة مركز المرأة في دورتها الحادية والثلاثين ؛

٤ - **يدعو** جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وهيئات الأمم المتحدة إلى أن تقدم إلى الأمين العام كل ما يلزم من مساعدة في هذا الصدد .

الجلسة العامة ١٩
٢٤ أيار/مايو ١٩٨٤

---

(٣٠) E/CN.6/1984/10